

وسائل الشيعة

[48] بحساب ما اعتق منه... الحديث. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله (3). [32464] 2 - وبالاسناد عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام في مكاتب توفى وله مال قال: يحسب ميراثه على قدر ما اعتق منه لورثته، وما لم يعتق منه لاربابه الذين كاتبوه من ماله. ورواه الشيخ باسناده عن يونس بن عبد الرحمن مثله (1). ورواه الصدوق باسناده عن عاصم بن حميد نحوه (2) وكذا الذي قبله. [32465] 3 - وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: المكاتب يرث ويورث على قدر ما أدى. ورواه الصدوق باسناده عن صفوان بن يحيى مثله (1). محمد بن الحسن باسناده عن أبي علي الأشعري مثله (2). [32466] 4 - وبالاسناد عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أحمد بن الحسن بن علي، عن عمرو بن سعيد، عن مصدق بن صدقة، عن عمار الساباطي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في مكاتبه بين شريكين يعتق أحدهما نصيبه كيف تصنع الخادم ؟ قال: تخدم الباقي يوما، وتخدم

_____ (3) التهذيب 9: 223 / 874 2 - الكافي 7: 151 / 4 (1) التهذيب 9: 349 / 1254 (2) الفقيه 4: 248 / 801 3 - الكافي 7: 151 / 1 (1) الفقيه 4: 248 / 802 (2) التهذيب 9: 349 / 1255 4 - التهذيب 9: 396 / 1412. (*)
